



التاريخ: 2019/11/27

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

استدراج عروض أسعار رقم

(PCBS/UNFPA/2019/ 047)

موضوع الاستدراج

تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الاحصائية

الجهة المشترية

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)





التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

دعوة لتقديم عروض أسعار

استدراج عروض أسعار رقم: (PCBS/UNFPA/2019/047)

الموضوع: تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الاحصائية

المحترمين.

السادة/ شركة

يعلن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عن استدراج عروض أسعار لتنظيم الجولة النهائية للمسابقة الاحصائية خلال إحتفالية سيتم عقدها خارج مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وذلك بتاريخ 03/12/2019، ويدعو الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً، وترغب بالمشاركة في هذا الاستدراج، لتقديم العرض بالظرف المختوم، على أن يتم مراعاة ما يلي عند تقديم العرض:

1. تقدم الأسعار بـ (الشيقل أو الدولار الأمريكي) شاملة ضريبة القيمة المضافة.
2. يمكن الحصول على وثائق الدعوة مجاناً عن طريق دائرة اللوازم والمشتريات أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال مكتب الجهاز _ رام الله _ عين منجد (شارع طوكيو) دائرة اللوازم والمشتريات خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 08:00 صباحاً وحتى 3:00 بعد الظهر.
3. يرجى الاطلاع على الشروط والتعليمات الخاصة بمقدمي العرض على الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني/العطاءات.
4. يلتزم مقدم العرض أن يضع أسعاره على النموذج المرفق بالعرض ويحق له إضافة أي ورقة توضح عرضه على أن يتم ختمها وتوقيعها من قبله.
5. لجنة الشراء غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
6. يلتزم مقدم العرض بوضع العرض في صندوق العطاءات في مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني / المقر الرئيسي في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الثلاثاء) الموافق (19/11/2019) وسيتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد.
7. في حال عدم الرغبة بتقديم عروض أسعار، يرجى الرد خطياً على الدعوة وإرسال الرد إلى دائرة المشتريات خلال مدة أقصاها يومي عمل من تاريخ استلام الدعوة.





التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

تعليمات لمقدمي العروض

1. لغة العرض

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعرض باللغة المذكورة في جدول البيانات. ويحق لمقدم العرض ارفاق الوثائق المعززة لعرضه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول البيانات ولغایات دراسة العرض يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العرض

- على مقدم العرض تقديم العرض بالعملة المحددة في جدول البيانات.
- في حال تقديم مقدم العرض عرضه بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول البيانات سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعانة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العروض وذلك لغایات تقييم العروض والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العروض

- تستمر صلاحية سريان العرض بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول البيانات". ويتم رفض أي عرض فترة صلاحية أقل.
- يحق للجهة المشترية طلب تمديد فترة صلاحية العرض قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول البيانات ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

4. توضيح وثائق الاستدراج

في حال رغب اي من مقدمي العروض الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق الاستدراج على مقدم العرض مراسلة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول البيانات (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الالكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل اخر موعد من الفترة الموضحة في جدول البيانات ولن يتم قبول اي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول البيانات ويتم ارسال الرد خطياً لجميع المشاركين في الاستدراج.

5. تعديل وثائق الاستدراج

- يحق للجهة المشترية تعديل وثائق الاستدراج في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العروض عن طريق إصدار ملحق بها.

- أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية يصبح جزءاً من وثائق الاستدراج ويتم ارساله خطياً لجميع المشاركين





التاريخ: 12/11/2019

(PCBS /UNFPA/2019/047)

ج) يحق للجهة المشترية وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العروض وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

6. العرض البديلة (البدائل أو الخيارات)

لا مانع من قبول العروض البديلة.

7. الوثائق المطلوبة من مقدم العرض والتي يجب ارفاقها مع العرض

ا) في حال كان مقدم العرض شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.

ب) في حال كان مقدم العرض منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).

ج) صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية.

د) كذلك السيرة الذاتية للشركة.

ه) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.

و) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.

ز) صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.

ح) في حال كان مقدم العرض ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.


8. أسعار العروض والخصومات

ا) في حال كانت اللوازم المطلوبة قابلة للتجزئة على أكثر من مورد يحق لمقدم العرض التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.

ب) في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى مقدم العرض تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العرض مخالف لشروط الاستدراج.

ج) في حال تقديم مقدم العرض أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى مقدم العرض توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العرض المقدم من قبله.

د) يجب أن تكون الأسعار المقدمة ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.





التاريخ: 2019/11/2

(PCBS/UNFPA/2019/047)

9. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

- a) على مقدم العرض أن يقدم مع عرضه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكatalog "إن وجدت").
- b) على مقدم العرض أن يقدم مع عرضه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق الاستدراج.
- c) يجب أن تتضمن الدلائل التي يقدمها مقدم العرض وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يرفق مقدم العرض تقريراً بالاختلافات والاشتثناءات والانحرافات ("إن وجدت")، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.
- d) على مقدم العرض تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عرضه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية.
- e) إذا ورد في المواصفات الفنية لللوازم المطلوبة في وثائق الاستدراج إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق لمقدم العرض أن يعرض مواصفات أخرى بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود أو أعلى منها.

10. نموذج معلومات مقدم العرض ونموذج تقديم العرض ونموذج جدول الأسعار

على مقدم العرض تعبئة نموذج معلومات مقدم العرض ونموذج تقديم العرض ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق الاستدراج) **وتعتبر هذه النماذج الзамنة** وعلى جميع المشاركين في الاستدراج الالتزام بتعبيتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع مقدم العرض عليه ولا يتم إعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع مقدم العرض موجوداً.

11. شكل وتوقيع العرض

- a) على مقدم العرض أن يحضر نسخة أصلية واحدة من عرضه وموقة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم مقدم العرض، ويجب أن يحتوي العرض على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو محو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق الاستدراج يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العرض وإلا لن يتم اعتمادها.

b) في حالة ما كان مقدم العرض إئتلاف، يجب أن يوقع العرض الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم **قانوننا الجميع أعضاء الإئتلاف**.

12. إجراءات تقديم وإسلام العروض



التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

- ا) يجب أن تكون العروض المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومحتملة ويتم ايداعها في الصندوق المعد لذلك والموجود لدى الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض الوارد في جدول البيانات.
- ب) يمكن لمقدمي العروض التقدم بالعروض من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل الجهة المشترية أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العرض.
- ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة المشتريات لدى الجهة المشترية قبل آخر موعد لتسليم العرض.
- د) لا يجوز لمقدم العرض أن يتقدم بأكثر من عرض واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالاتفاق مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.
- ه) على مقدم العرض الراغب في سحب عرضه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العروض.
- و) لن يتم قبول أي عرض يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العروض وفي هذه الحالة يعتبر متاخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- ز) للجهة المشترية الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العروض عن طريق تعديل جدول البيانات وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشترية ومقدم العرض وفقاً للموعد الجديد.

13. سحب وتعديل العروض

لمقدم العرض الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العرض بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحال المطلوبة على أن تكون المذكورة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى الجهة المشترية قبل الموعد النهائي لتسليم العروض وإلا لن يتم النظر فيها.

14. فتح مظاريف العروض

- ا) تقوم لجنة الشراء في الجهة المشترية بفتح عروض الأسعار في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول البيانات وذلك بحضور من يرغب من مقدمي العروض أو من يمثلهم.
- ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم استبدالها بالعرض الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.
- هـ) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العروض وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- وـ) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم مقدم العرض ونوع العرض والخصومات (إن وجدت).



التاريخ: 2019/11/12

(PCBS /UNFPA/2019/047)

15. توضيح العروض بعد فتح المظاريف

- (أ) يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقدير ومقارنة العروض، أن تطلب من مقدم العرض توضيح ما جاء بعرضه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العرض إذا لم يطلب بشكل خططي.
- (ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقديم.

16. السرية ومحاولة التأثير

- (أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقدير ومقارنة العروض وتوصية إhaltة الاستدراج للمشاركين في الاستدراج أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها بشكل رسمي.
- (ب) أي محاولة من قبل مقدم العرض للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقدير والمقارنة وإhaltة الاستدراج تتسبب في استبعاد العرض المقدم منه.
- (ج) على مقدم العرض أن يخاطب الجهة المشترية خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعرض، في الفترة الممتدة ما بين فتح العروض وحتى إhaltتها.

17. تصحيح الأخطاء الحسابية

- (أ) تقوم لجنة تقدير العروض بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ مقدم العرض المعنى بذلك التصحيح، وإذا رفض مقدم العرض ذلك التصحيح، يرفض عرضه.
- (ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقدير أن الفاصلة العشرية قد وُضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.
- (ج) إذا وجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- (د) يتم تدقيق العروض وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المنكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

18. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية

سيتم اعطاء فضيلة للسلع المنتجة محلياً بناءً على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى مقدم العرض توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفريغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العروض.



التاريخ: 12/11/2019

(PCBS /UNFPA/2019/047)

19. معايير التقييم والإحالة

تقوم لجنة الشراء لدى الجهة المشترية بإحالة الاستدراج على مقدم العرض المستجيب عطاوه جوهرياً لشروط الاستدراج والذي تم تقييمه كأرخص عرض وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

20. العينات

ا) اذا تم طلب تقديم عينات في جدول البيانات يجب أن تكون هذه العينات موسومة وبشكل واضح برقم ووصف البند ورقم الاستدراج ولاسم مقدم العرض، ويجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول البيانات وتحمل مقدم العرض تكاليف نقلها.

ب) العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا يتم اعادتها ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند تنفيذ العقد.

ج) يفقد مقدم العرض حقه بالمطالبة بالعينات التي لم يتم اختيارها اذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.

21. حالات استبعاد العرض

يستبعد العرض في أي من الحالات الآتية:

ا) إذا لم يكن العرض مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون.

ب) إذا لم يستجب بشكل جوهري للمواصفات الفنية وشروط الاستدراج أو غير ذلك من المتطلبات الهامة الواردة في وثائق الاستدراج.

ج) إذا كانت مدة صلاحية العرض أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق الاستدراج.

د) إذا عدل مقدم العرض سعره أو مضمون عرضه في حال طلب لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العرض خلال عملية الفحص والتقييم.

هـ) اذا رفض تصحيح الاخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العروض.

و) في حال ثبت بأن سعر العرض المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

ز) في حال ثبت ارتكاب مقدم العرض لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.

- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.

- التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العرض، بهدف توزيع عقود الشراء بين المشاركين في الاستدراج أو تحديد السعر العروض بصورة غير تافيسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.



التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS/UNFPA/2019/047)

22. رفض العروض كافة وإلغاء الاستدراج

- (أ) يحق للجهة المشترية إلغاء الاستدراج في أي وقت قبل فتح العروض.
- (ب) يحق للجهة المشترية بعد فتح العروض وقبل إحالة الاستدراج رفض العروض كافة وإبلاغ جميع المشاركين بالاستدراج بذلك في أي من الحالات الآتية:
 - إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
 - إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
 - إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
 - إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وظيفياً بنفس القدر للبند أو الصنف المحدد في وثائق الاستدراج، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
 - إذا كانت العروض كافة غير مستوفية للشروط.
 - إذا تبين أن سعر العرض ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
 - إذا تبين وجود تواطؤ بين المشاركين في الاستدراج.

23. تغيير الكميات

يحق للجنة الشراء لدى الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الإعتراض أو المطالبة بأي تعويض دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق الاستدراج.

24. كفالة حسن التنفيذ وكفالة الصيانة

- (أ) يلتزم مقدم العرض الذي تم إحالة الاستدراج عليه بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة إذا كانت مطلوبة (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- (ب) يلتزم مقدم العرض الذي تم إحالة الاستدراج عليه بتقديم كفالة الصيانة (بقيمة 5% من قيمة الإحالة) إذا كانت مطلوبة في بلاغ الإحالة.
- (ج) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.

(د) يتعين الإيفاء في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحل الاستدراج على مقدم العرض الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيب جوهرياً للشروط المطلوبة وتنبئ قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.



التاريخ: 12/11/2019

(PCBS /UNFPA/2019/047) الرقم:

25. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تفيذ العقد على حساب المتعاقدين والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقدين لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

26. توقيع العقد

- يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالـة عليه كمتعاقـد في مدة أقصاها ثمانـية وعشـرون (28) يومـاً من تاريخ دخـول الإحالـة النهـائية حـيز التـتنفيذ.
- يتم إرسـال الـاتفاقـية الرسمـية وشـروط العـقد فـور إرسـال بلـاغ الإـحالـة من قـبـل الجـهـة المشـترـية.
- على مـقدم العـرض الـذـي أحـيل عـلـيه الاستـدراـج أـن يـوقـع العـقد وـيرـسلـه إـلـى الجـهـة المشـترـية خـلـال الفـترة المنـصـوص عـلـيـها في الفـقرـة (أـ) أـعلاـهـ.
- يـصـبـح العـقد نـافـذاً فـور توـقـيعـهـ، وـيـبدأ تـفـيـذـهـ من تـارـيخ توـقـيعـهـ مـا لـم يـتم تحـديـد تـارـيخـ آخرـ فـي العـقدـ.

27. الدفعات المالية

تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة المالية للمتعاقدين طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

28. تعديل العقد:

إذا اقتضـت الـضرـورة لـاجـراء تعـديـلـ في مـضمـون العـقد يـتم التعـديـلـ ضـمـنـ الشـروـطـ التـالـيةـ:

- أن يـتم التعـديـلـ خـلـال فـترة سـرـيانـ العـقدـ.
- أن يـكون تعـديـلـ العـقدـ خـطـياً وـبـرـضاـ الـطـرفـينـ.
- أن لا يـؤـديـ هـذـاـ التعـديـلـ إـلـىـ تـغـيـيرـ الـهـدـفـ منـ العـقدـ أوـ طـبـيـعـتـهـ أوـ مـجـالـهـ.
- يـكـونـ تـفـيـذـ التعـديـلاتـ عـلـىـ العـقدـ خـاصـعاـ لـتـوفـرـ المـواـزنـاتـ الـضـرـوريـةـ لـذـلـكـ.

29. إخلال المتعاقدين بشروط العقد

إذا أـخـلـ المـتعـاقـدـ بـأـيـ شـرـطـ مـنـ شـرـوطـ العـقدـ كـانـ لـلـجـهـةـ المـشـترـيةـ الحقـ فيـ إـتـخـادـ أيـ مـنـ الإـجـراءـاتـ الآـتـيةـ:

- رـفـضـ التـفـيـذـ المـعـيبـ أوـ النـاقـصـ.

بـ)ـ الـازـلـةـ وـالـاسـتـبدـالـ الـفـوريـ لـلـواـزمـ الـمـعـيـبـةـ.

جـ)ـ قـرـضـ غـرـامـاتـ التـاخـيرـ.

دـ)ـ فـسـخـ العـقدـ وـاستـكمـالـ تـفـيـذـهـ عـلـىـ حـسـابـ المـتـعـاقـدـ.



التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS/UNFPA/2019/047)

30. التأخير في تنفيذ العقد

- (أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن تقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تتبه أو إنذار أو إنخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.
- (ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بـالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.
- (ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقد في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخيره في الوفاء بالتزاماته.

31. رفض اللوازم الموردة

- (أ) إذا تقرر رفض آية لوازم تم توريدتها بموجب عقد الشراء تقوم الجهة المشترية بابلاغ مقدم العرض بشكل خطي برفض اللوازم وبالأسباب الداعية لذلك، وعلى مقدم العرض سحب هذه المواد وتوريد بديل لها خلال المدة المحددة.
- (ب) إذا رفض المورد إزالة المواد أو اللوازم المرفوضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكالفة تخزينها وغير ذلك من النفقات ذات الصلة، وعدا ذلك فإن من حق الجهة المشترية أن تتبع هذه اللوازم بالمزاد العلني وإن تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأي غرامات أخرى معنول بها من قيمة البيع، ويعاد الرصيد المتبقى إلى المورد.

32. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

- (أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المتصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

- (ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتتوفر الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

- (ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعدد متألفين أو مشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.



التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

33. تسوية الخلافات

للحجة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

(ب) اذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.

(ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستحتاج للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

34. القوة القاهرة

(أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصرف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرج منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتتجنبه أو يتلافيه بصورة معقولة عند حدوثه.

(ب) لا يتحمل المتعاقدي مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

(ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً باشعار خطى إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقة تنفيذ العقد.

(د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقدين.

35. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

(أ) بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

(ب) بسبب افلات المورد.

(ج) لدواعي المصلحة العامة.

(د) فيتخرج العقد بسبب القوة القاهرة.



التاريخ: 12/11/2019

(PCBS /UNFPA/2019/047) الرقم:

36. فسخ العقد لداعي المصلحة العامة

- (أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لداعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدتها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم إنما يتطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.
- (ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول واستلام اللوازم المكتملة والجاهزة للشحن خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لأشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

37. العقوبات

- (أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:
- فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.
 - يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.
 - إذا كان مقدم العرض شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.
 - يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:
 - إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.
 - إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 - إذا أفلس أو أُسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العرض.
 - إذا اخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.
- (ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع مقدم العرض على القائمة السوداء.

38. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

دول البيانات

| | |
|---|---|
| الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني | اسم الجهة المشترية: |
| PCBS/UNFPA/ 2019/047 | اسم ورقم الاستدراج: |
| تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الاحصائية | اسم المشروع (إن وجد): |
| اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان: رام الله - عين منجد - شارع طوكيو رقم الهاتف: 022982700 رقم الفاكس: 022982710 | عنوان الجهة المشترية: |
| العربية | لغة العطاء: |
| الأسعار المقدمة يجب أن تكون دولار أو شيكل | عملة العطاء: |
| ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ النهاي لتسليم العطاءات | سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة |
| العنوان: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني - رام الله - عين منجد - شارع طوكيو رقم الهاتف: 022982700 رقم الفاكس: 022982710 | لأغراض تسلیم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي: |
| [2019/11/19] | الموعد النهائي لتسليم الاستدراج هو: |
| آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بالاستدراج (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ): | ادخل التاريخ: [2019/11/18] |
| 90 يوماً من آخر موعد لتسليم الاستدراج | مدة صلاحية العرض |
| غير مطلوبة | العينات (الكتالوجات) |
| • سيتم مطابقة العروض للشروط العامة والخاصة والمطابقة مع المواصفات الفنية. | سيتم التقييم حسب: |
| نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها | نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة المدة الزمنية المطلوبة لتوفير قطع الغيار اذا كانت مطلوبة |
| لا يوجد | خدمات ما بعد البيع |
| ["] | مدة التوريد (بال أيام) |
| [] | مكان التنفيذ |
| [خارج مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني] | |



التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

نموذج معلومات مقدم العرض

إسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

إسم ورقم الاستدراج: تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الإحصائية رقم (PCBS/UNFPA/2019/047)

| | |
|--------------------|---|
| | الاسم القانوني لمقدم العرض: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر) |
| .1 | |
| .2 | |
| .3 | في حالة كان مقدم العرض ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف: |
| .4 | |
| .5 | |
| .6 | |
| | رقم المشغل المرخص لمقدم العرض: |
| الاسم: | |
| العنوان: | |
| الهاتف/fax: | العنوان الرسمي لمقدم العرض: |
| البريد الإلكتروني: | |
| الاسم: | |
| العنوان: | |
| الهاتف/fax: | معلومات عن المفوض بالتوقيع عن مقدم العرض: |
| البريد الإلكتروني: | |

التوقيع و/أو الختم:



هذا النموذج يرمي على جميع مقدمي العروض أن:



التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

نموذج تقديم العرض

إسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

إسم ورقم الاستدراج: تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الاحصائية (PCBS/UNFPA/2019/047)

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق الاستدراج وتعليمات الاستدراج بما فيها الشروط الخاصة وجدول البيانات والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.

2. ملتزمون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.

3. القيمة الإجمالية للعرض المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم

- إن وجد - () ، وهذا الخصم سيكون:

أ) لكافة البنود، وأ/أو

ب) للبنود التالية: () .

4. نلتزم باستمرار صلاحية عرضنا طوال الفترة المنصوص في جدول البيانات

5. نلتزم بحضور كفالة حسن التنفيذ عند طلبها بعد احالة الاستدراج.

6. على علم ودرية بأن إحالة الاستدراج وبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.

7. على علم ودرية أن لجنة الشراء ليست ملزمة بالإحالات على العرض الأقل قيمة أو أي عرض آخر تستلمونه.

الاسم القانوني لمقدم العرض: _____ ، رقم الهوية: _____ .

التاريخ: / / التوقيع و/أو الختم: _____

لاحظة: يتم تعبئة هذا النموذج من قبل مقدم العرض نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن مقدم العرض، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج لا ينطوي على جميع مضمون العروض المقدمة





التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العرض

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبحسبنا مفوضين بالتوقيع عن _____ ، نقر ونعرف

ونحن بكامل الصفات المععتبرة شرعاً وقانوناً بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات الاستدراج بما فيها

الشروط الخاصة وجدول البيانات والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا

نوكيل / نفوض السيد _____ ، حامل هوية رقم _____


بالتوقيع نيابة عنا على جميع وثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

ختم مقدم العرض

توقيع المفوض

تم تسليم هذا التواقيع من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع



التاريخ: 11/12/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

عقد توفير خدمة بموجب الاستدرج رقم (PCBS / UNFPA/2019/047)

موضوع الاستدرج: تنظيم الجولة النهائية من المسابقة الاحصائية

الفريق الأول: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان _____، ويمثلها: _____.

الفريق الثاني: مقدم العرض _____ العنوان _____، رقم المشتغل المرخص: _____

، حامل هوية رقم: _____، ويمثلها: _____.

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بالدعوة لتقديم عروض أسعار لتوريد خدمة من خلال استدرج رقم () والخاص بتوريد ()، وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم بعرض سعر وتم قبول العرض المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات الاستدرج والعرض المقدم من الفريق الثاني جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:

أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.

ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المنتفق عليها.

ج. التأكيد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق الاستدرج وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع الفريق الثاني، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).

هـ. اجراء التسييق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة الازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:

أ. توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المنتفق عليها والواردة في وثائق الاستدرج والعرض المقدم من

بـ. الالتزام بتوريد خلال المدة المحددة في وثائق الاستدرج.

جـ. تكريم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () إن تطلب الأمر.

التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

د. تقديم كفالة صيانة بقيمة ()

() سارية المفعول حتى تاريخ () - إن تطلب الأمر.

1. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () ، ويحق للفريق الأول () وينتهي بتاريخ ()

تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

2. تبلغ قيمة العقد () .

3. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات المستحقات المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

4. يلتزم مقدم العرض بالتوريد والتسليم في المكان خلال المدة المحددة في (جدول البيانات).

5. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.

6. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار خططي الى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.

7. يلتزم الفريق الثاني بصيانة اللوازم موضوع العقد (إن لزم الأمر ذلك) خلال فترة تنفيذ العقد أو متى تطلب الأمر ذلك.

8. يحق لكلا الطرفين اتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتوفير الإمكانيات المالية اللازمة.

التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

9. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
10. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.
11. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:
- أ. اذا استعمل الغش او التلاعب في معاملته مع الفريق الاول.
 - ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 - ج. إذا أفسس أو أفسر اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.
 - د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.
12. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
- أ. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
 - ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.
13. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.
14. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:
- أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
 - ب. في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.
 - ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تکبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتحق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمضرر اللجوء إلى القضاء.



التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

15. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

ت تكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 17 بندًا، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثانٍ

فريق أول

المستشار القانوني






التاريخ: 2019/11/12

(PCBS /UNFPA/2019/047)

الشروط الخاصة:

1. يتم تقديم العروض بالظرف المختوم على أن يذكر على الظرف رقم و موضوع الاستدراج، وإسم الجهة المشاركة.
2. يجب أن يشمل السعر ضريبة القيمة المضافة.
3. يجب الالتزام بتوقيع وختم عرض السعر.
4. الجهاز غير ملزم بالإحالة على أقل الأسعار.
5. تلتزم الشركة بسريان العرض لمدة شهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
6. للجهاز الحق في زيادة الكمية أو تخفيضها بنفس الأسعار الواردة بعروض الأسعار.
7. يحق للجهاز إلغاء الاستدراج في أي مرحلة من مراحله دون إبداء الأسباب.
8. يجب ختم الفاتورة التي تزيد عن عشرة آلاف شيكل من دائرة ضريبة القيمة المضافة/وزارة المالية.
9. لغايات صرف المستحقات يجب توفر الوثائق التالية (فاتورة ضريبية، شهادة خصم مصدر معتمدة وسارية المفعول، شهادة بنكية برقم حسابكم البنكي (IBAN)، شهادة رخص مهن من ضريبة الأموال سارية المفعول، شهادة الترخيص ضريبي سارية المفعول، براءة ذمة من الإدارة العامة لضريبة الأموال).
10. آخر موعد لقبول عروض الأسعار في صندوق العطاءات في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني دائرة اللوازم والمشتريات (رام الله _ عين منجد _ شارع طوكيو)، الساعة الثانية عشرة ظهراً في الثلاثاء 2019/11/19.





التاريخ: 12/11/2019

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

المواصفات الفنية

نبذة عن المسابقة الاحصائية

ينفذ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الدورة الثالثة من المسابقة الاحصائية المدرسية بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ومنتدى شارك الشبابي وتمويل من صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA واليونيسيف وذلك في مجموعة من المدارس الحكومية والخاصة ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين.

تم إعداد الشروط المرجعية للمسابقة واعتمادها ومناقشتها مع وزارة التربية والاتفاق على أن يتم تنفيذ المسابقة على مرحلتين، بحيث تشمل المرحلة الأولى جولتين: الأولى يشارك فيها من يرغب من طلبة الصفوف التاسع والعشر لاختيار 3 طلاب من كل مدرسة، والجولة الثانية يتم تنفيذها مركزيًا من قبل الوزارة لتحديد فائز عن كل مديرية.

يتأهل للمرحلة الثانية من المسابقة 20 طالب/ طالبه موزعين مناصفة بين الضفة الغربية وقطاع غزة ويتم إجراء المسابقة النهائية على التوازي في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة باحتفال رسمي يشارك فيه كافة الطلبة المشاركين من كافة المراحل والجهات الرسمية والمانحين، وتوزع الجوائز في نهاية الاحتفال.

ترتيبات تنفيذ المسابقة:

سيتم تنفيذ المسابقة على النحو الآتي:

- الجولة الأولى من المرحلة الأولى: يوم 14/11/2019 بحيث يتم تنفيذها من خلال المدارس وبإشراف الإدارة العامة للأنشطة في وزارة التربية والتعليم، ويقوم الجهاز بتوفير أسلمة المسابقة.
- الجولة الثانية من المرحلة الأولى: يوم 21/11/2019 وسيتم تنفيذها من خلال الوزارة.
- المرحلة النهائية: يوم 03/12/2019 سيتم إجراء الجولة النهائية مباشرة مع وجود الفيديو كونفرنس مع غزة ويستخدم لهذا الغرض برنامج تحديد الموعد للجولة النهائية لاحقًا.

ستقوم الشركة بتنفيذ الجولة النهائية للمسابقة على أن تقوم بتوفير ما يلي:


1. توفير مقدم للاحتفال النهائي للمسابقة لديه خبرة عالية في إدارة المسابقات حيث سيستخدم المقدم برنامج المسابقة الخاص بالجهاز.
2. تجهيز منصة تقديم ($3m * 3m$) على أن تكون أعلى من مستوى الجمهور بحيث تسع لـ 11 شخص (10 طلاب + عريف الحفل) مع مراعاة ارتفاع الستيج عن الأرض بشكل لافت. ويكون فيه إضاءة موجهة على المشاركين حين تبدأ المسابقة (Face zoom).
3. توفيرخلفية منصة ($6m * 2m$ - ترس حديدي + بانر مطبوع لون كامل).
4. توفير نظام إضاءة متكامل (General Light 2 + Spotlight 11).
5. توفير نظام صوتي متكامل (سماعات خارجية + 3 ميكروفون لاسلكي + ميكروفون منصة ثابت + موزع صوت + نظام ربط).
6. توفير مؤشرات صوتية ومرئية خاصة بإعلان نتيجة كل سؤال وإعلان النتائج النهائية.
7. توفير متنبّلات عدد 10 أمام كل متساقد بحث لا يقل الارتفاع عن 1.20 م ولا يزيد عن ذلك.
8. توفير بطاقات (Badges) بأسماء الطلبة المشاركين بالمرحلة النهائية.
9. وضع لائحات بأسماء الطلبة المشاركين بالمرحلة النهائية أمام كل طالب على الطاولة.

التاريخ: 2019/11/12

الرقم: (PCBS /UNFPA/2019/047)

10. توفير مكعبات التتويج للمراكز الثلاثة الأولى مع وضع شعار المسابقة على المكعبات.
11. توفير كأس للفائز بالمرتبة الأولى مع وضع شعار المسابقة.
12. توفير ميداليات للفائزين بالمراكز الثلاثة الأولى مع وضع شعار المسابقة.
13. توفير إطار بشعار المسابقة للتصوير.
14. الالتزام بلباس رسمي موحد لأعضاء الشركة جميعهم والمقدم.
15. تنظيم مقابلات مصورة لمدة دقيقة مع رئيس الجهاز، ووزير التربية والمانحين للحديث عن المسابقة.
16. تصوير احترافي للحدث بشكل كامل لإعداد فيديو نهائي عن المسابقة لنشره عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
17. تصوير مباشر للحدث عبر صفحة الجهاز على الفيسبوك من خلال (Vmix).
18. ضرورة أن تقوم الشركة المقدمة للعطاء بتزويد الجهاز بالسيرة الذاتية للشركة ولخبرات الشركة في تنظيم مثل هذه الفعاليات.

ختام وتوقيع الشركة





2019/047

التاريخ:

(PCBS /UNFPA/2019/047) الرقم:

جدول الأسعارتنظيم المسابقة الإحصائيةاستدراج عروض أسعار رقم: (PCBS/UNFPA/2019/047)

سعر تقديم الخدمة شامل ضريبة القيمة المضافة بالأرقام

سعر تقديم الخدمة شامل ضريبة القيمة المضافة بالكلمات

توقيع وختم الشركة

